

ماذا يقول الوكيل عند ذبح الأضحية ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ماذا يسن قوله عند ذبح الاضحية لمن كانت الاضحية وصية عليه موصى بها الحمد لله تكون هذه الوصية واجبة التنفيذ على من - [00:00:00](#) تحملها فيجب على من تحملها ان يذبحها على الوجه المأمون به شرعا. واما ما يقوله عليها فان عندنا قولين قول واجب وقول مندوب. اما القول الواجب فهو التسمية. والتسمية واجبة على كل ذبح يتقرب به الى الله - [00:00:20](#) عز وجل فلا يجوز للانسان ان يذبح الا على اسم الله تبارك وتعالى فيقول بسم الله وآ يقول وما وما بعد هذا القول كله من المندوبات. فمن السنة ان يكبر معها فيقول بسم الله والله اكبر. ثم من السنة ان - [00:00:40](#) قل اللهم هذا منك ولك اللهم تقبلها عن فلان. ويسمي من اوصى بذبحها ما التسمية عليها فهي واجبة واما التكبير فهو مندوب وكذلك قول اللهم هذا منك ولك اللهم اجعل اللهم - [00:01:00](#) تقبلها اضحية عن فلان. فاذا قال ذلك اجزأ ذلك عنه. وهنا مسألة ما الحكم اذا نسي هذا القول وهو قوله اضحية عن فلان ثم ذبحها؟ الجواب ان العبرة في الافعال بما يقوم في القلب من المقاصد - [00:01:20](#) والبواعث والنيات وانما جعلت عبارة اللسان ولفظه معبرة او موضحة او مفصحة عما قام في القلب من المقاصد فاذا لم ينطق اللسان باسمي من ضحي عنه بها فان الله عز وجل يعلم من ذبحت له - [00:01:40](#) بنية الذابح وقصده. فالنية تكفي حتى وان نسي الانسان اسم من اوصى بهذه الاضحية او غفل عن ذكره حال الذبح بل اننا نقول والله الحمد على سعة هذه الشريعة. ان الانسان اذا نوى ان يذبحها بقلبه عن - [00:02:00](#) فلان اذا نوى انها اضحية عن فلان بقلبه. ثم نطق لسانه باسم رجل خطأ. يعني خطأ في الاسم يقصدها عن فلان وسبق لسانه الى فلان الاخر. فان القلب واللسان اذا اختلفا فالعبرة بما يقوم في القلب واما - [00:02:20](#) اللسان فهو لغو لا يترتب عليه حكم. فاذا العبرة بما يقوم في القلب فاكمل ذلك ان تنوي انها عن فلان وينطق لسانك بانها اضحية عن فلان. واذا نوى قلبك ولم ينطق لسانك باسمه فانه لا حرج عليك. وان نوى - [00:02:40](#) قلبك وخطأ لسانك بتسميته فانه لا حرج عليك لان العبرة بما يقوم في القلب ولله الحمد والمنة والله اعلم - [00:03:00](#)